

81 شرح ملح الناد للشيخ عامر بهجت - مدة المسح

عامر بهجت

قال صاحب النظم من بعد لبس كان ممن طهرا من حدث لا اكبر طيب من حدث في حدث لا اكبر هذا ايش لغير الجبيرة وجائز مسح على جبيرتي لم تتجاوز من قدر حاجته ومسحها في حدث اكبر حل من بعد لبس كان ممن طهر من حدث يعني ان -

00:00:03

هنا لبسه من شخص ايش ؟ طاهر من الحدث. في حدث لاكبره. ومن يقم من بعد مسح في سفر والعكس كالشك فمثل من حضر نعم ومن يقم من بعد مسح في سفر -

00:00:23

من يقم من بعد مسحه في سفر يعني من بعد مسحه في السفر ايش ؟ اقام اللي هي المسألة الاولى مسح في سفر ثم اقام والعكس اللي هي ايش ها اللي هو مسح فيه اقامة ثم سافر -

00:00:41

الشك اللي هي مسألة شك في ابتدائي. ما معنى شك في ابتدائه ؟ معنى الشك في ابتداء. الرجل الان في جدة تمام ؟ يقول انا ماني متأكد هل بدأت المسح في المدينة ؟ او بدأت المسح بعد مفارقة البنيان في الطريق -

00:00:55

تمام ؟ انا ماني متأكد مسحت في المدينة اذا كان قد مسح في المدينة له حكم ايش المقيم. واذا كان قد مسح بعد مفارقة البنيان فله حكم المسافر. هو شك مستوى الامران فوجب ترجيح ايش -

00:01:11

الاصل وهو انه لا يزيد على يوم وليلة. واضح يا مشايخ. نعم قال كالشك فمثل من حضر يعني فحكمه حكم الحاضر يمسح يوما وليلة فقط وكأن الناظم لم يذكر المسألة -

00:01:25

الاخري وهي من احدث ثم سافر قبل مسحه فمسح مسافرها احدهم ويضعها احمرارا على ملح النادر والحكم في لبس خف ثانوي من قبل ان يحدث للفوقاني. لبس خف ثانوي الخف الثاني لابد ان يكون فوقانيا. خلاص -

00:01:39

من قبل ان يحدث من قبل الحدث للفوقاني وبين عبارة الناظم كعبارة صاحب الزاد تقيد بایش ؟ تكونه جوازا لا وجود -

00:02:01